



مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز

مخطوطة

قانون الحساب وغنية ذوي الألباب

ملاحظات

ناقص آخره

المخرج بالاربع انما يجمع فيه المخرجين اذا خرج من كل واحد منهما حفظ على استقامته
الا حاد في النقص الذي الى جهة اليمين والعكس في النقص الذي الى جهة اليسار
ومعنا الضرب بلانتيب والاعراب في اليمين ما زاد احد المخرجين على العشرة مثلا واخر
مثل تلك النسبة من الاخر وبعدها اليمين بل اربع من ذلك نسبة عشرة وان خرج بها
النسبة كعدد اضعفها من العشرة ووضعها في موضع الاحاد هو نظام العبر وغاية خارج
الضرب مجموع مراتب الضروبين واختياره ان تضمن الخارج على اضعفها يخرج الاخر
الاربع في النسبة وكفى حل المعشور الذي افرار من اضعفها يكون عدد هذا مثل عدد المعشور
عليه ونسبة اوصون الخارج كنسبة المعشور عليه من المعشور والاعراب في الحل
المعشور عليه ان كان اكثر من عشرة الى اعداد التي تتركب منها وتخرجها اليه ونقص افر
الاربع تحت افر من المعشور ان كان بيضا اكثر من المعشور عليه او مساويا له او اقل منه فخرج
كم يطلب عدد اضعف تحت المعشور عليه وتقر به وتقر به بل على اليمين او تفر منه بقية اقل
من المعشور عليه ثم تقصر المعشور عليه ثانيا وتطلب اقل عدله وتقر به فيكون ذلك الى افر
العدوان بغيره في اليمين والاعراب واختياره ان تفر بالخارج من المعشور عليه يخرج المعشور
وكذا عدد تقسم على عشرة وضع عليها مثلا في الاحاد وان كان بالاربع جمعها في العشر
والاعراب في الحاصلات في الاعراب ان تجم الاجزاء كلها وتخرج منها اربعة ثم تفر بطل
حصة في العشر وتضم الخارج على اليمين وان عرض بين الاجزاء كلها اربعة فيخرج
كل حصة عرضها وان كان بالاجزاء او بعضها كعدد في طلب اقل عدد يجمع فيه مقادير
تلك الكسور والضرب ببط كل واحد في اليمين واجمع الخارج في الحاصلات وان عرض اقلها اربعة
فلان في اليمين الحاصلات في اليمين والاعراب ان تفر من المعشور الى اعداد التي تتركب
منها وتخرجها اربعة ثم تقسم عليها اليمين والاعراب في الحل العود الى

اليمين

اربعه بلما لا يخرج باطرح تسعة تسعة فبان انظر في التسع والاصغر والاعلى وان خرجت
ثلاثة اربعة والاصغر والاعلى وان خرجت ثلثا بالاصغر كما نيت كما نيت فبان انظر في
جانب اليمين وان يخرج اربعة فبان اليمين وان يخرج ثلثا بالاصغر تسعة تسعة فبان انظر في
فلم يصح وان لم ينظر في جليسه الا المصنف وهو يريد واسلا العود اليمين فبان حصة
تسعة تسعة فبان انظر في التسع والاعلى وان يخرج ثلثا اربعة تسعة تسعة فبان اليمين
وان يخرج ثلثا بالاصغر تسعة تسعة فبان انظر في التسع والاصغر فبان اليمين فبان اليمين
يطلب في الاجزاء حل ما طرح تسعة تسعة فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
كما نيت فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
وان كانت اربعة فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
طرح تسعة تسعة فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
كم يصح اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
اليمين حل اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
والاعراب في اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
مركب منها ومن الخارج وان لم يجمعها في التسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة
والاولى ان تفر من المعشور عليه فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
اكثر من اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
الاجزاء بتسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة تسعة
مركب منها وكذا اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
منها وكذا اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين
عدد يكون مربع اعظم منها بالاربع اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين فبان اليمين

عودا تقع تحت الجزورة قبل العطف وتفرق بينهما بنفس وتطرح كلام الخانج لما علم
وهكذا الى اخر الامور ما خرج السطر من غير ان يكون له صلاحيه واذا بعينه لا يظلم
فيان كان تحت مثل الجزر الصريح او اقل منه فيهما صغيبه وان كانت اكثر من الجزر الصريح
منه فيهما واصوار من به ضعف الجزر الثاني وضم الاخرين الاكثر واحل الخانج على الصريح
وما كان بهضم جزر المشكوك بتفريقه بربيع يخرج لك العودين بلاده وهو ما وقع به
التفريق في صلاحيه واملا ان اردت تفريق التفريق فيمسم الجزر المنوع في التفريق
من ضعف الجزر والسفط الخانج من الجزر وما يجمع فيهم جزر المشكوك واما تجزير
الكسر فيلحق به ان تفريق السبط به اللابيه وتاختر جزر الخانج وتضم على الابهيه
يخرج الجزر والابيه يكون اكثر من المشكوك وان كان بسط المشكوك بجزر او الابهيه
كذلك فيلحق جزر السبط من جزر الاطلاق العقب على الثاني بجمع الجزر وروادها
والعمل به ذلك ان اشتمل العودين او تضم الصريح على الاخر فيان كان الخانج مربع
فيجمعان وينظر على جزر جزر الخانج من مستطيمه واحل على مجموع العودين
واوضع الجزر على المجموع بالجمع والسفط جزر الخانج من مجموع العودين بالطرح
وان كان مستطيم العودين غير مربع فيجمعان بحرف العطف او حرف الاستثناء
الطرح العقب على الثاني بالتحريك والعلم به ان تفريق الصريح العودين في اللاف والاف
جزر الخانج اصطلاحا برفع الحرف عليه في غير النطق وان ضربت عودا في جزر
عود او جزر جزر عود مربع العود او اقل رتبته حتى يصير من جنس الاخر والاضرب
بعود ذلك الصريح باللاف العقب على الرابع بالقسمة والعمل به ذلك ان تضم العود
على العود وتاختر جزر الخانج وان تمت عود على جزر عود مربع العود او لا
وان تمت جزر عود على عود مربع العود عليه قبل القسمة وهكذا العمل بالابهيه

العضد

العضد الخامس في تقسيم الجزر وروادها في تقاطعها مبدعيه او ترتيب انكسار او الترتيب
وتفريق الخانج في اللطوب جزر او ما كان بلا وقع عليه لفظ الجزر العقب على
السادس في تقسيم جزر ذوات الابهيه وذو الابهيه عبارته عود وجزر عود او جزر عود
وجزر عود لا يجمعان الا بحرف العطف به الاطلاق ولا يظلم حله الا بحرف الاستثناء
به الا بفعال او ضمير عود او جزر عود او جزر عود او جزر عود وهو مستثنى كذا
او ابدال ولا يملك تواليه والاول الاكبر فيمستطيمه وكذا في الابهيه والاف في الاضربيه نطق
وكذا في الخامس والسادس كذا على غير نطق وكذا في السادس والاعين والاول ايل
والاكثر اني ان افعل في حركه العقب على الاكبر من به الا واما وغير مربع الاكثر اني
فلا ايجاد الاسم الا في صرحان سفط عود او صرحان عود وكذا في الثاني في غير
مربع وتصل جزر جزر الاكبر واما ايجاد الاسم الثاني فيان تفريق مربعه فيضاحا
بينهما فيكون عشرين مربعه وتصل جزر الجزر الاكبر فيضاحا بينهما واما ايجاد
الاف في ان تفريق مربعه في غير فضاحا بينهما ولا يكون من ايجاد جزر الاكبر
الاف في جزر فضاحا بينهما واما ايجاد الاسم الثاني فيان سفط مربع عود او غير مربع
الاف في مربعه وتصل جزر الثاني في جزر الرابع واما الخامس في جزر عود او صرحان على مربع
ولا يكون المجموع من ايجاد فضل جزر المجموع جزر ايجاد المربعين واما السادس في جزر عود
غير مربع علم به ولا يكون مجموعهما من ايجاد فضل جزر المجموع جزر العود الرابع والعمل
به في جزر صرحان سفط ربع مربع اصغر الابهيه من ربع مربع الاكبر وما يقع في جزر
تضمينها او اصطلاحا برفع الحرف عليه واحل على نصف اكم الابهيه والسفط كالتاليه
من نصف اكم الابهيه واوضع الجزر على كل واحد منهما واحل على الاكبر والاف في الاكبر
جزر الابهيه من كل واحد منهما وتجمعها جمع العودين في الاكبر ويخرج الاضرب بتقسيم

اعظم وان كان في المسئلة استثناء فيما بل بيننا واطرح الجبر من سلم واولا جاعل كل واحد
 على صلاية واما الاطرح جاعل جميع ان نظرم الجبر من سلم وغير الجبر في الاستثناء وان
 كان في المطرح جبر استثناء اورد به احد هما بقابل بيني وبعكتر ان عر ضربه العلاء
 القبل ان كانت بالاضرب وان العكس ان تضرب عوة احد هما به عوة الاخر وتجمع
 امر الضروب ويكون امر الخارج واخراج من ضرب الالتيار باكملها امر الاخر وتجمع
 الالتيار به الامور الكعبية وقضايح الامور الجعبلية امر الامور الاخر وتضرب الالتيار
 به الكعبية امر الامور الاخر وقضايح الامور الكعبية امر الكعبية وقضايح الكعبية
 به سلم الكعبية وعلى هذا العلم من تسع اقسام الالتيار والالتيار الكعبية ثلاث وان
 ضربت احد هذين الانواع به عدد جاعل خارج ذلك النوع بعينه وقضايح ضرب الالتيار
 او الالتيار في امر وقضايح الضرب في نفس اوله ثم تضرب في العلاء في عدد جاعل خارج
 اقل الالتيار من امر كل ما به المسئلة يخرج الاصل في ضرب القبل في الالتيار في الضرب
 والامر في جاعل ان تقسم العدد على العدد وتصفى امر المقسوم من امر المقسم وتعلم
 وتلحق في جاعل من النوع الخارج من الفسنة واذا قضيت نوعا على عدد جاعل خارج ذلك
 النوع بعينه واذا قضيت نوعا على قائل كان الخارج عدد او لا يقسم نوع على اقل منه
 جاعل تقسم الالتيار على الامور او لا الامور على الكعبية واذا كان في المقسم الاستثناء
 جاعل كل واحد منهما على صلاية على المقسوم عليه واستخرج خارج المشتمل من خارج
 المشتمل مني وقضايح الاخر جاعل في هذا الموضوع وانما العكس به العلم على
 انه على صلاية جاعل في الجبر والامر وسلم

الجبر من سلم
 جاعل في الخارج
 الالتيار من سلم
 في الجبر والامر

تسعة اشياء في الجبر

على سلم في الجبر
 جاعل كل عدد في الجبر
 والعدد في المطرح
 وانما في الجبر بعينه
 في بعضه غير العلاء
 قبله است في بعضه
 او كما في الالتيار الجعبلية
 وان تكن عدد في الاعداد
 وان تقادرا بالجزور
 جاعل في علم الامور الكعبية
 فيكون المتساوية البسيطة
 جاعل في بيعة الالتيار
 واعلم هو ان يتناول العكس
 واعداد ايضا جزور الكعبية
 ربع النصف من الالتيار
 وخبر من الالتيار جاعل
 جاعل في جزور الملل
 واطرح من الالتيار بعينه
 جاعل في تصحيح الالتيار
 جزور الالتيار بالانفصال